الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية
الوزير

مذكرة رقم: ١٥/٢٧٣٥

تاريخ: ٢٢ كانون الثاني ٢٠١٠

حقوق الولوج إلى الأنظمة الخاصة بوزارة المالية – مديرية المالية العامة

في إطار حماية الأنظمة والمعلومات والسماح فقط لمن هم مخولون بالدخول إليها، يطلب من جميع الوحدات الإدارية التقيد بالآتي:

١. يطلب من المركز الالكتروني وفي مهلة أسبوع طباعة نماذج عن الشاشات والتقارير المتوفرة ضمن الأنظمة المعمول بها في وزارة المالية وذلك لكل نظام على حدة.
٢. ترسل النماذج المذكورة في البند-١- أعلاه إلى الوحدات المعنية بحسب الأصول الإدارية وذلك لتحديد أسماء الموظفين المخولين استعمالها ومستوى حقوق الولوج المطلوبة لكل منهم.
٣. يطلب من جميع الوحدات تحديد حقوق الولوج للموظفين لديهم وإرسالها إلى المركز الالكتروني بحسب الأصول وفي مهلة أسبوعين من تاريخ صدور هذه المذكرة.
٤. يقوم المركز الالكتروني بإعطاء كل إدارة حق الاطلاع على أسماء الأشخاص الذين لهم حق الولوج إلى الأنظمة التابعة لها.
٥. عند انتهاء أي موظف من مهامه أو عند تغيير طبيعة عمله يطلب من الإدارة المعنية إعلام المركز الالكتروني بذلك بحسب الأصول الإدارية من أجل تعديل أو حجب حقوق الولوج المعطاة له على الأنظمة التي كان مخولا الولوج إليها من ضمن مهامه المنتهية الصلاحية.

٦. يقوم المسؤولون التقنيون عن الأنظمة المختلفة في المركز الالكتروني بإعطاء حقوق الولوج المرسلة خطيا من الوحدات المعنية. كما يطلب منهم حفظ الكتب المتعلقة بحقوق الولوج التي ترد إلى المركز الالكتروني وأرشفتها الكترونيا تحت طائلة المسؤولية.

٧. أن مسؤولية الحفاظ على كلمة السر الخاصة بكل من له حق الولوج إلى الأنظمة تبقى على عاتق صاحب العلاقة ويتحمل المسؤولية المباشرة عن أي سؤ استعمال لها حتى ولو أتى تبرير البوح بها تحت عنوان تسهيل العمل وانجاز المهام المطلوبة.

٨. يقتضي التقيد بمضمون هذه المذكرة تحت طائلة المسؤولية المسلكية المنصوص عليها في نظام الموظفين والأنظمة النافذة.

- صفره حدر المالي العام

وزير المالية

ريا حفار

الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية

الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية
ديوان
طبق الأصل